

وسائل الشيعة

[13] عليكم وإن غبتم (1) حنوا إليكم. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما يدل عليه (3). 3 - باب كيفية المعاشرة مع اصناف الإخوان. (15515) 1 - محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن أبيه، عن أحمد، بن إدريس عن محمد بن أحمد عن عبد الله بن أحمد الرازي، عن بكر بن صالح، عن إسماعيل بن مهران، عن محمد بن حفص، عن يعقوب بن بشير، عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام). وفي كتاب (الاخوان) عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن بعض أصحابه، عن يونس بن عبد الرحمن، عن أبي جعفر الثاني (عليه السلام) قال: قام إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) رجل بالبصرة فقال: أخبرنا عن الإخوان فقال: الإخوان صنفان إخوان الثقة وإخوان المكاشرة، فأما إخوان الثقة فهم كال كف والجناح والاهل والمال، فإذا كنت من أخيك على ثقة فابذل له مالك ويدك، وصاف من صافاه، وعاد من عاداه، واكتم سره وأعنه واطهر منه الحسن، واعلم أيها السائل انهم اعز من الكبريت الأحمر، وأما إخوان المكاشرة فإنك تصيب منهم لذتك، فلا تقطعن ذلك منهم، ولا تطلبن ما وراء ذلك من ضميرهم، وابذل لهم ما بذلوا لك من طلاقة الوجه وحلاوة اللسان. * (الهامش) * (1) في المصدر: وإن عثتم. (2) تقدم في البابين 49 و 52 من أبواب آداب السفر، وفي الباب 1 من هذه الأبواب. (3) يأتي في الأبواب 3 و 85 و 86 و 87 من هذه الأبواب. الباب 3 فيه حديث واحد 1 - الخصال: 49 / 56، ومصادقة الإخوان، 30 / 1. (*)